تراجعات ابن حجر العسقلاني

في

فتح الباري

جمعها وعلق عليها

أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان

مكتبة الخراز

جدة

بسم الله الرحمن الرحيم

الطبعة الأولى

١٤١٨هـ - ١٩٩٧م

مكتبة الخراز

المملكة العربية السعودية
ص.ب ١٦٤ - جدة ٢١٤١١
هاتف وفاكس ٦٧٠٠٤٨٤

المقدّمة

إنّ الحمد لله، نحمده، ونستعينُه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيّئات أعمالنا، من يهده الله فلا مُضِلّ له، ومن يُضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنّ محمداً عبدُه ورسولُه.

أما بعد:

فهذه رسالة نافعة ماتعة، جمعتُها عند قراءتي ومروري بالموسوعة العظيمة التي حوت شرح كتب السنة الستة: «فتح الباري»[1]، وذلك لما صنعتُ «معجم المصنّفات الواردة في فتح الباري»[2]، وكنتُ قد دوّنتُ مواطنها على طُرَّة الكتاب،

---

(١) انظر مدحه، وتعريفاً به، ووصفه، وطريقة تأليفه، وما امتاز به، وأسلوبه، ورغبة الناس في تحصيله، وشهرته وسببها، وجهود العلماء حوله وعنايتهم به؛ في تقديمي لـ «معجم المصنفات الواردة في فتح الباري» (ص ٥ ـ ٢٧).

(٢) ظهرت لي فيما بعد استدراكات على ما كتبت، وقد أرسل إليّ مجموعة من العلماء وطلبة العلم النبهاء ملاحظات عليه، فلهم مني الشكر، ومن الله عز وجل الأجر، وأخص منهم: فضيلة الشيخ عبد المحسن العبّاد ـ إذ أرسل ملاحظات نافعة ومهمة، ستظهر إن شاء الله في الطبعة الثانية له ـ، والأخ الشيخ محمد بن صالح الدّحيم، وما كتبه الصّديق يوسف العتيق، فجزاهم الله خيراً.

ومن ذاك الزمن والنَّفسُ تُلحُّ عليَّ أن أنشط لجمعها في رسالة، لتكون بمثابة دليل لطلّاب العلم، فلا ينقلوا كلاماً لابن حجر في موطن في «الفتح» ويكون قد رجع عنه، أو قرَّر خلافه!!

واعلم ـ علمني الله وإياك ـ أن منهجي فيها هو الآتي:

أولاً: أذكر أولاً الموطن المرجوع عنه، ثم أُردفه بكلام ابن حجر الذي فيه تصريح بأنه وقف على خلافه، أو ترجّح لديه ما يناقضه أو يعارضه، أو يُقيّده بقيد، ونحو ذلك.

ثانياً: رتّبتُ مادة الرسالة على حسب تسلسل المواطن المرجوع عنها، فبدأتُ بـ «هدي الساري»، ثم بالمجلد الأول من «الفتح»، فالثاني... وهلمّ جرّا.

ثالثاً: أفردتُ لكل مراجعة رقماً، وإن تعدّد كلام الحافظ على المسألة في أكثر من موطن من «الفتح»، وأدرجتُها في أظهر موطن فيه ذكْر وتقرير للشيء المرجوع عنه، ثم أُشير لسائر المواطن، وقد يقع ذلك في الهامش.

رابعاً: نقلتُ كلام ابن حجر مختصراً، واقتصرتُ على الموضع اللازم، وذكرتُ الجزء والصفحة من الطبعة السلفية ومصوّرتها الصادرة عن دار المعرفة، وذكرتُ أيضاً اسم

الكتاب واسم الباب ورقم الحديث، ليتسنّى لجميع الطلبة الإفادة من هذه الرسالة، وإن لم توجد عندهم الطبعة المشار إليها.

خامساً: لم أذكر في جميع المواضع التي اشتملت عليها رسالتنا هذه إلا ما صرح ابن حجر بالرجوع عنه في موطن لاحقٍ، أما ما صرح بأنه ظفر به، وقرره ورجّحه - وإنْ كان قد قرر خلافه - تحت الحديث نفسه، فهذا أهملته؛ لأنه واضح، إذ بمجرد المتابعة في قراءة شرح الحديث يقف عليه الباحث دون أيّ عناء أو جهد، ووقع له من هذا كثير، انظر على سبيل المثال: (١/ ١٥٤، قبل باب ٦٤ من العلم، ٢/ ١٠٢ - ١٠٣، تحت رقم (٦٢٠)، ٤/ ١٨٢ - ١٨٣، ٢١٦ تحت رقمي ١٩٤٥، ١٩٧٣، ٦/ ١٢٧، ٢٨٨، ٥١٩، ٦٢١ تحت الأرقام ٢٩٧٦، ٣١٩٠، ٣٤٧٢، ٣٦١٣، ٧/ ٩٢، ٤٥٩، ٥١٤ تحت الأرقام ٤٣٧٨، ٤١٩٢، ٤٢٦٣، ٨/ تحت الأرقام ٤٣٨٤، ٤٤٥٨، ٤٥٦٦، ٤٥٧٤، ٤٥٨٠، ٤٧٥٠، ٤٧٨٦،.٤٨٥٤، ٤٩٥٠، ٤٩٥٢، ٤٩٥٤، ٤٩٧٧، و٩/ تحت رقم ٥٠٩١، و١١/ تحت الأرقام ٦٤٤٧، ٦٦٢١، و١٢/تحت رقم ٦٧٨١، و١٣/ تحت الأرقام ٧١٢٠، ٧١٩٥، ٧٢٢٢).

سادساً: ما كان فيه رجوع عن غير ما قرره في

«الفتح»، لم أذكره، فمثلاً ذكر في «الفتح» (١١/ ٥٠٣) تحت شرح حديث رقم (٦٦١٢): أنه تراجع عن شيء في «تغليق التعليق»[١] فأهملتُه، ولم أذكره، وكذلك ما غاب عنه في موطن وذكره في آخر، دون التصريح بالرجوع، فذكر مثلاً في «الفتح» (٧/ ١١٨) تحت حديث (٣٧٩٢) تعيين مبهمين من «الهدي»، وقال هنا: «لم أقف على اسمهما».

ثم نقل ما في «الهدي» وقال: «ولا أدري الآن من أين نقلته»[٢].

وذكر أيضاً في «الفتح» (٨/ ٢٢٢) في آخر شرح حديث رقم (٤٥٥٣) تحت (تنبيه) وهماً لابن إسحاق في الحديث، وقال: «ومحل هذا التنبيه أن يذكر في الكلام على الحديث في بدء الوحي، لكن فات ذكره هناك، فأستدركه هنا»[٣].

وأخرج البخاري في «صحيحه»: كتاب بدء الوحي:

---

(١) وانظر موطناً آخر تحت حديث رقم (٤٢٥٢) عند قول البخاري فيه (ذكره أنس عن النبي ﷺ).

(٢) وعنه أبو ذر بن سبط بن العجمي في «تنبيه المعلم» (ص ٣٢٤ ـ بتحقيقي)، وانظر موطناً آخر تحت رقم (٦٧٣٠) وآخر تحت رقم (٧٠٧٧) وقارنه بما ورد تحت رقم (٦٨٦٨).

(٣) ومثله كلامه على قول البخاري: كتاب الطلاق: باب قصّة فاطمة بنت قيس: (رقم ٥٣٢٣، ٥٤٢٤): (حدثنا محمد بن بشار)، فانظره.

باب منه: (رقم ٣) حديث عائشة وفيه صفة ورقة بن نوفل: «وكان يكتب الكتاب العبراني، فيكتب من الإنجيل بالعبرانية ما شاء اللهُ أن يكتب»، قال ابن حجر في «الفتح» (١/ ٢٥) في شرح هذه العبارة:

«وفي رواية يونس ومعمر: «ويكتب من الإنجيل بالعربية»، ولمسلم: «فكان يكتب الكتاب العربي»، والجميع صحيح، . . .».

وفاته هنا عزو اللفظة الأخيرة للبخاري أيضاً، وهي في «صحيح البخاري» كتاب التفسير: باب منه: (رقم ٤٩٥٣)، قال ابن حجر في «الفتح» (٨/ ٧٢٠) عند شرحه هذا الموطن:

«ونبهت عليه هنا لأني نسبتُ هذه الرواية هناك ـ أي: في بدء الوحي ـ لمسلم فقط، تبعاً للقطب الحلبي».

ومثله ما أخرجه البخاري في «صحيحه»: كتاب المغازي: باب مرض النبي ﷺ ووفاته: (رقم ٤٤٣٢) حديث ابن عباس، وفيه قوله ﷺ: «قوموا».

قال ابن حجر في «الفتح» (٨/ ١٣٥): (فقال: قوموا)، زاد ابنُ سعد من وجهٍ آخر: «فقال: قوموا عني»».

ثم استدرك على هذا العزو لابن سعد عند شرح حديث رقم (٥٦٦٩): كتاب المرضى: باب قول المريض: قوموا

عني، فقال في «الفتح»: (١٠/ ١٢٦): «وقد تقدم الحديث في كتاب العلم من رواية يونس بن يزيد عن الزهري بلفظ: فقال رسول الله ﷺ: «قوموا عني»، وهو المطابق للترجمة، ولم أستحضره عند الكلام عليه في المغازي، فنسبتُ هذه الزيادة لابن سعد، وعزوها للبخاري أولى»[1].

قلت: نعم، من القصور الذي لا يخفى عزو الحديث لـ «السنن» مع وجوده في «الصحيحين» أو أحدهما، فكيف والعزو لابن سعد؟

ونحوه ما أخرجه البخاري في «صحيحه»: كتاب الأذان: باب الجهر في العشاء: (رقم ٧٦٧) حديث البراء: «إن النبي ﷺ كان في سفرٍ، فقرأ في العشاء في إحدى الركعتين بـ ﴿التين والزيتون﴾».

وأهمل في «الفتح» (٢/ ٢٥٠) تحته مسألة مهمةً، وأفصح عن ذلك في شرحه للحديث نفسه، ولكن تحت رقم (٤٩٥٢): كتاب التفسير: باب سورة ﴿والتين﴾، فقال في «الفتح» (٨/ ٧١٣):

---

(١) ووقع نحوه له تحت رقم (٤٩٥٤)، واستدركه تحت رقم (٦٩٨٢)، ولكن العزو «لدلائل» البيهقي لا لابن سعد، وكذا تحت رقم (٤٥٨٠) عزاه للطبري، وهو في «البخاري»، صرح به تحت رقم (٦٧٤٧).

«وقد كثر سؤال بعض الناس: هل قرأ بها في الركعة الأولى أو الثانية؟ أو قرأ فيهما معاً؛ كأن يقول أعادها في الثانية؟ وعلى أن يكون قرأ غيرها، فهل عرف؟

وما كنتُ أستحضر لذلك جواباً، إلى أنْ رأيتُ في كتاب «الصحابة» لأبي علي بن السكن، في ترجمة (زرعة بن خليفة) - رجل من أهل اليمامة - أنه قال: سمعنا بالنبي ﷺ؛ فأتيناه، فعرض علينا الإسلام، فأسلمنا، وأسهم لنا، وقرأ في الصلاة بـ ﴿التين والزيتون﴾ و﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر﴾، فيمكن إن كانت هي الصلاة التي عيَّن البراء بن عازب أنها العشاء، أن يقال: قرأ في الأولى بـ ﴿التين﴾، وفي الثانية بالقدر، ويحصل بذلك جواب السؤال. ويقوِّي ذلك أنا لا نعرف في خبر من الأخبار أنه قرأ بـ ﴿التين والزيتون﴾، إلا في حديث البراء، ثم حديث زرعة هذا».

فهذا النوع أهملته، وأهمل أيضاً ما يظهر فيه تعارض في موطنين، وبالتأمل والتمعن يزول هذا التعارض، كما وقع له عند حديث: «أرحم أُمتي بأمتي»، فإنه قال في (٧/ ٩٣):

«وإسناده صحيح، إلا أنّ الحفاظ قالوا: إنّ الصواب في أوّله الإرسال، والموصول منه ما اقتصر عليه البخاري، والله أعلم».

ثم قال عنه فيما بعد (٧/ ١٢٥ - ١٢٦): «ورجاله

ثقات»[1]!!

وكذلك أهمل ما فيه تعارض بين ما قرره هنا وقرره في كتاب آخر له[2]، إذ شرطي في هذه الرسالة «تراجعات ابن حجر في الفتح».

وكذلك أهمل ما استدركه على نفسه في موطن، ثم ذكره في محله على الصواب، فمثلاً:

أخرج البخاري في «صحيحه»: كتاب الاستئذان: باب الاستلقاء: (رقم ٦٢٨٧) حديث عباد بن تميم عن عمه قال: «رأيتُ رسول الله ﷺ في المسجد مستلقياً، واضعاً إحدى رجليه على الأُخرى».

قال ابن حجر في «الفتح» (١١/ ٨١): «... محل النهي: حيث تبدو العورة، والجواز حيث لا تبدو، وهو جواب

---

(١) وقوله الأول أدق، تبرهن لي ذلك بأدلة كثيرة، ذكرتها في دراسة مستقلة لي عن الحديث، وهي مطبوعة.

(٢) انظر أمثلة لذلك في تعليقي على «الموافقات» للشاطبي (٤/ ٩٩، ٣٦٤)، وتعليقي على «تالي التلخيص» للخطيب (حديث رقم ٢٤٢، ٢٥٠)، وغيره.

وكذا أهملت ما سكت عنه في «الفتح» في موطن، وحكم عليه في موطن آخر، لتجميعي هذا الباب في «موسوعة» أرجو الله إتمامها ونشرها بخير، وانظر فائدة عن هذا في تعليقي على حديث رقم (٢٤٨) من «تالي التلخيص».

الخطابي ومن تبعه. ونقلتُ قولَ من ضعّف الحديث الوارد في ذلك، وزعم أنه لم يخرج في «الصحيح» قال:

«وأوردتُ عليه بأنه غفل عما في كتاب اللباس من «الصحيح»، والمراد بذلك «صحيح مسلم»، وسبق القلم هناك، فكتبتُ «صحيح البخاري»، وقد أصلحتُه في أصلي».

ووقع في «الفتح» (١/ ٥٦٣) تحت شرحِ حديث (رقم ٤٧٥) و(١٠/ ٣٩٩) تحت رقم (٥٩٦٩) معزواً لمسلم على وجه الصواب، ففي مطبوعتنا كما في الأصل، والحمد لله.

وأخرج البخاري في «صحيحه»: كتاب اللباس: باب من جرَّ إزاره من غير خُيلاء: (رقم ٥٧٨٥): «حدثني محمد أخبرنا عبد الأعلى...».

قال ابن حجر في «الفتح» (١٠/ ٢٥٥): «قوله (حدثني محمد) لم أره منسوباً لأحدٍ من الرواة، وأغفلتُ التنبيه على هذا الموضع بخصوصه في المقدمة، وقد صرح ابن السكن في موضعين غير هذا بأن محمداً الراوي عن عبد الأعلى هو ابن سلام، فيحمل هذا أيضاً على ذلك»، قال: «وقد أخرجه الإسماعيلي من رواية محمد بن المثنى عن عبد الأعلى، فيحتمل أن يكون هو المراد هنا، والله أعلم».

وكان الحافظ قد ذكر في «الهدي» (الفصل السابع، ذكر

من اسمه (محمد) (ص٢٣٧) أنه ابن سلام، نقل ذلك عن ابن السكن، وقال: «وقد روى البخاري في الحج أيضاً عن محمد ابن المثنى عن عبد الأعلى، والله أعلم».

قلت: فلم يغفل التنبيه عليه بالكلية، والظاهر أنه ألحقه بالمقدمة[1]، بعد وقوفه المذكور، وذكرتُ هذه الأمثله لئلا يظن مُتَعجِّلٌ أنها قد فاتتني، والله الموفّق.

والمرجوُّ من طلبة العلم العناية بهذه الرسالة، فيعملوا على تفريغها على نسخهم من «الفتح»، ليقع لهم النفع - إن شاء الله تعالى - عند المراجعة والمباحثة، وهي إنْ شاء الله تعالى لا تخلو من فائدة، ولا سيما في أصل فكرتها، إذهي تدلل على «أن العلم بحث»[2].

وحقائق العلم لا تقبل الجمود ولا الهمود، وأن الباحث وطالب العلم ينبغي له أن يسارع إلى الحق متى لاحت له أدلته، وتقررت عنده براهينه، «ومن صدقت حاجتُه إلى شيء، كثُرت مسألته عنه، ودام طلبُه له، حتى يدركَه

---

(١) وصرح كثيراً بالإلحاق في كتابه «الفتح»، انظر - مثلاً - تحت رقم (٦٩٨٢).

(٢) هذه كلمة جليلة، سمعتُها مراراً من شيخنا العلامة المحدث الألباني حفظه الله تعالى.

ويُحْكِمَه»[1].

وأخيراً... الله تعالى أسأل، وبأسمائه وصفاته أتوسل؛ أن ينفعني بما أقول وأعمل، وأن يجعلنا مفاتيح خير، مغاليق شر.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، وآخر دعوانا أنِ الحمد لله ربِّ العالمين.

وكتب

أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان

الأردن ـ عمان

ضحى غرة صفر، سنة ١٤١٧هـ

* * *

(١) من كلام الخطابي في «معالم السنن» (٤/ ١٣٢).

الموطن الأول

ذكر ابن حجر في «هدي الساري» (ص ٢٥١) تحت (الفصل الثامن: في سياق الأحاديث التي انتقدها عليه حافظ عصره أبو الحسن الدارقطني وغيره من النقاد، وإيرادها حديثاً حديثاً على سياق الكتاب وسياق ما حضر من الجواب عن ذلك)، قال تحت (كتاب العلم) ما نصه:

«(واحتج بعضهم في القراءة على العالم بحديث ضمام ابن ثعلبة): هو الحميدي شيخه...».

قلت: ثم تراجع عن **تحديد (بعضهم) بالحميدي**، فقال في «الفتح»: كتاب العلم: باب ما جاء في العلم... (١٤٩/١) عند رقم (٦٣):

«قوله: (واحتجّ بعضُهم) المحتجُّ بذلك هو الحميدي شيخ البخاري قاله في كتاب «النوادر» له، كذا قال بعض من أدركتُه وتبعتُه في «المقدِّمة»، ثم ظهر لي خلافُه، وأنَّ قائل ذلك أبو سعيد الحدَّاد، أخرجه البيهقي في «المعرفة»[1] من طريق ابن خزيمة قال:

سمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول:

---

(١) (١٦٨/١) رقم (٢٧٠، ٢٧١ ـ ط قلعجي).

قال أبو سعيد الحدَّاد: عندي خبر عن النبي ﷺ في القراءة على العالم، فقيل له: فقال قصة ضِمام بن ثعلبة، قال: الله أمرك بهذا؟ قال: نعم. انتهى».

* * *

الموطن الثاني

قال ابن حجر في «هدي الساري» (الفصل الثامن / كتاب المحصر وجزاء الصيد / ص ٢٧٦):

«قول عقبة بن عامر: (نذرت أُختي) هي أم حِبَال ـ بكسر المهملة، بعدها موحدة خفيفة، وآخره لام ـ، ذكرها ابن ماكولا[١] . . .».

ثم تراجع عن تحديد أخت عقبة بأنها (أُم حبال) عند شرحه لحديث رقم (١٨٦٦): كتاب جزاء الصيد: باب

---

(١) هذا وهم تابع المصنف فيه جماعة سيأتي ذكرهم، ولا يوجد عند ابن ماكولا في «الإكمال» هذه الترجمة، وهذا ما تفطن إليه ابن حجر، كما سيأتي. والتعليق على هذا الموطن من «الهدي» في الهامش، ونصُّه: «قوله: «أُم حبال» عبارة المؤلف في «الفتح»: «أم حبان بنت عامر» بكسر المهملة وتشديد الموحدة بعدها نون، وفيه مخالفة لما هنا» انتهى. ليس بجيد، إذ ليس فيه مخالفة، وإنما تراجع فتأمل.

من نذر المشي إلى الكعبة،، فقال في «الفتح» (٤/ ٧٩ - ٨٠): «قوله: (نذرت أختي) قال المنذري، وابن القسطلاني، والقطب الحلبي، ومن تبعهم: هي أم حِبَّان بنت عامر، وهي بكسر المهملة وتشديد الموحدة، ونسبوا ذلك لابن ماكولا فوهموا، فإنَّ ابن ماكولا إنما نقله[1] عن ابن سعد، وابن سعد إنما ذكر في «طبقات النساء»[2] أم حبان بنت عامر بن نابي - بالنون وموحدة - ابن زيد بن حرام - بمهملتين - الأنصارية، قال: وهي أُخت عقبة بن عامر بن نابي، شهد بدراً، وهي زوج حرَّام بن مُحيِّصة، وكان ذكر قبل عقبة بن عامر بن نابي الأنصاري، وأنَّه شهد بدراً ولا رواية له، وهذا كله مغاير للجهني، فإنَّ له رواية كثيرة، ولم يشهد بدراً، وليس أنصارياً، فعلى هذا لم يعرف اسم أُخت عقبة بن عامر الجهني.

وقد كنتُ تبعتُ في «المقدمة» من ذكرتُ ثم رجعتُ الآن عن ذلك، وبالله التوفيق».

* * *

---

(١) في «الإكمال» (٢/ ٣١١).

(٢) (٨/ ٣٩٥) من «طبقاته الكبرى».

الموطن الثالث

قال ابن حجر في «هدي الساري» (الفصل الثامن / كتاب النكاح) (ص ٣٢٢):

«حديث عائشة: أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار» قال: «والزوجة هي الفارعة أو الفريعة بنت أسعد بن زرارة، ذكر ذلك ابن سعد وغيره».

ثم **تراجع عن الجزم** بأنها الفارعة عند شرحه لحديث رقم (٥١٦٢): كتاب النكاح: باب النِّسوة التي يهدين المرأة إلى زوجها ودعائهنّ بالبركة، فقال في «الفتح» (٩/ ٢٢٦):

«وكنتُ ذكرتُ في «المقدمة» تبعاً لابن الأثير في «أسد الغابة» فإنه قال: إن اسم هذه اليتيمة المذكورة في حديث عائشة (الفارعة بنت أسعد)»، ثم قال:

«كذا قال، وهو محتمل، لكن منع من تفسيرها بها ما وقع من الزيادة أنها كانت قرابة عائشة، فيجوز التّعدد».

فها هنا تردد، وقال: «محتمل»، وهناك جزم.

* * *

الموطن الرابع

قال ابن حجر في «هدي الساري» (الفصل الثامن / كتاب النكاح) (ص ٣٢٢):

حديث خنساء بنت خذام: «أن رجلاً يُدعى خداماً أنكح ابنةً له»، وفي رواية: «أن أباها زوّجها وهي ثيِّب فكرهت ذلك»، ثم فصل الكلام على اسم زوجها وقرر أن الذي ماتت عنه هو (أنيس بن قتادة)، ثم زوجها أبوها لـ (أبي لبابة بن عبد المنذر)، وذكر مستنده في ذلك، وأورد الروايات معزوةً لأصحابها!!

إلا أنه تراجع عن هذا التقرير عند شرحه حديث رقم (٥١٣٨، ٥١٣٩): كتاب النكاح: باب إذا زوّج الرجل ابنته وهي كارهة، فنكاحه مردود، فقال في «الفتح» (٩/ ١٩٧):

ـ بعد كلامٍ قرر فيه أنها تأيمت من زوجها (حمزة بن عبد الله بن الزبير) وزوجها من (معاوية) ـ ما نصُّه:

«وكنتُ ذكرتُ في «المقدمة» في تسمية المرأة من ولد جعفر، ومن ذكر معها غير الذي هنا، والمذكور هنا هو المعتمد، وقد حصل من تحرير ذلك ما لا أظن أنه يزاد عليه، فلله الحمد على جميع مِنَنه».

* * *

الموطن الخامس

قال ابن حجر في «هدي الساري» (الفصل الثامن / كتاب الأشربة) (ص ٣٢٨):

«حديث جابر: دخل رسول الله ﷺ على رجلٍ من الأنصار، ومعه صاحبٌ له، الأنصاري: هو أبو الهيثم بن الهيثم بن التيهان، والصاحب المذكور هو أبو بكر الصِّدّيق».

ثم تراجع عن تحديد الأنصاري بأبي الهيثم، عند شرحه حديث رقم (٥٦١٣): كتاب الأشربة: باب شُرب اللبن بالماء، فقال في «الفتح» (١٠/٧٧):

«قوله (دخل على رجل من الأنصار) كنت ذكرت في «المقدمة» أنه أبو الهيثم بن التيهان الأنصاري، ثم وقفت عن ذلك لما أخرجه أحمد عن إسحاق بن عيسى عن فليح في أول حديثي الباب أن النبي ﷺ أتى قوماً من الأنصار يعود مريضاً لهم، وقصة أبي الهيثم في «صحيح مسلم» من حديث أبي هريرة، واستوعب ابن مردويه في تفسير التكاثر طرقه فزاد عن ابن عباس وأبي عسيب وأبي سعيد، ولم يذكر في شيء من طرقه عبادة، فالذي يظهر أنها قصة أخرى، ثم وقفت على المستند في ذلك وهو ما ذكره الواقدي من حديث الهيثم بن نصر الأسلمي، قال: «خدمت النبي ﷺ

ولزمت بابه، فكنت آتيه بالماء من بئر جاشم ـ وهي بئر أبي الهيثم بن التيهان، وكان ماؤها طيباً ـ، ولقد دخل يوماً صائفاً ومعه أبو بكر على أبي الهيثم فقال: هل من ماء بارد؟ فأتاه بشجب فيه ماء كأنه الثلج، فصبه على لبن عنز له وسقاه، ثم قال له: إن لنا عريشاً بارداً فقل فيه يا رسول الله عندنا، فدخله وأبو بكر، وأتى أبو الهيثم بألوان من الرطب، الحديث».

* * *

الموطن السادس

ذكر ابن حجر في «هدي الساري»[1] في الفصل الرابع / كتاب المرض والطب (ص ٣٢٨).

وفيه: (أتاني رجلان)، قال: «وفي رواية الطبراني من طريق مرجّى بن رجاء عن هشام بن عروة بسنده بلفظ: «أتاني ملكان»، ويحتمل أن يكونا جبريل وميكائيل عليهما الصلاة والسلام، كما في حديث سعد بن أبي وقاص الذي

---

(١) سيأتي في التعليق على الموطن الرابع تراجع لابن حجر في «هدي الساري» (ص ٢٥٢)، وأُخرى (ص ٢٨٢ ـ ٢٨٣)، وأردت أن أجمع كلامه في موطن واحد وأن لا أُشتت القارىء، فانظره ـ غير مأمور ـ هناك.

سيأتي».

قلت: وجزم - **من غير احتمال** - بأنهما جبريل وميكائيل في موطن آخر من «الفتح»: كتاب الطب: (١٠/ ٢٢٨)، عند شرحه حديث رقم (٥٧٦٣) قال ما نصُّه:

«قوله: (أتاني رجلان) وقع في رواية أبي أسامة: «قلت: وما ذاك؟ قال: أتاني رجلان». ووقع في رواية معمر عند أحمد[(١)]، ومُرجَّى بن رجاء عند الطبراني؛ كلاهما عن هشام: «أتاني ملكان».

وسماهما ابن سعد[(٢)] في رواية منقطعة جبريل[(٣)] وميكائيل، وكنتُ ذكرتُ في المقدمة ذلك احتمالاً».

---

(١) في «المسند» (٦/ ٦٣).

(٢) في «طبقاته» (٢/ ١٩٦ - ١٩٧).

(٣) ووقع مسمىً في حديث زيد بن أرقم عند أحمد في «المسند» (٤/ ٣٦٧)، وقال أبو ذر ولد سبط ابن العجمي في «تنبيه المعلم» (ص ٣٧٢ - بتحقيقي) في تعيينهما: «هما جبريل وميكائيل، والظاهر أن الذي قعد عند رأسه جبريل، فانحصر الأمر في الآخر».
قلت: وحديث زيد بن أرقم فيه إشارة لما استظهره أبو ذر، وجاء في حديث أبي سعيد عند الدينوري في «المجالسة» (ج٧/ ق ٣٦٢ - ٣٦٣): «فرقاه جبريل ﷺ»، والله الموفِّق.

الموطن السابع

أخرج البخاري في «صحيحه»: كتاب الوضوء: باب خروج النساء إلى البراز: (رقم ١٤٦) حديث عائشة، وفيه:

«فناداها ـ أي: سودةَ ـ عمرُ: ألا قد عرفناك يا سَودةُ. حرصاً على أنْ يُنزَلَ الحجابُ، فأنزل اللهُ آيةَ الحجاب».

قال ابن حجر في «الفتح» (١/ ٢٤٩) في شرحه:

«وكان قصة الإفك قبل نزول آية الحجاب».

وتراجع ابن حجر عن هذا عند شرحه حديث الإفك برقم (٤٧٥٠) في كتاب التفسير: باب ﴿ وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ ﴾، فقال (٨/ ٤٦٣):

«... ولا خلاف أنّ آية الحجاب نزلت حين دخوله ﷺ بها ـ أي: بزينب ـ، فثبت أن الحجاب كان قبل قصة الإفك»، قال:

«وقد كنتُ أمليتُ في أوائل كتاب الوضوء أنّ قصة الإفك وقعت قبل نزول الحجاب، وهو سهو، والصواب بعد نزول الحجاب، فليصلح هناك».

* * *

الموطن الثامن

أخرج البخاري في «صحيحه»: كتاب العلم: باب التناوب في العلم: رقم (٨٩): حديث عمر بن الخطاب قال:

«كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد... الحديث».

قال ابن حجر في «الفتح» (١/ ١٨٥):

«قوله: (وجار لي): هذا الجار هو عِتبان بن مالك، أفاده ابن القسطلاني ولم يذكر دليله».

قلت: ثم **تراجع** عن هذا **التحديد بعِتبان**، وبيَّن أن أصله من تركيب ابن بشكوال، فقال عند شرحه لحديث (٥١٩١) من «صحيح البخاري»: كتاب النكاح: باب موعظة الرجل ابنته لحال زوجها، قال في (٩/ ٢٨١) ما نصُّه:

«واسم الجار المذكور أوس بن خولي بن عبد الله بن الحارث الأنصاري، سماه ابن سعد من وجه آخر عن الزهري عن عروة عن عائشة، فذكر حديثاً، وفيه: «وكان عمر مؤاخياً أوس بن خَوَلي، لا يسمع شيئاً إلا حدثه، ولا يسمع عمر شيئاً إلا حدثه»، فهذا هو المعتمد.

وأما ما تقدم في العلم عمن قال إنه عتبان بن مالك؛ فهو من تركيب ابن بشكوال[1]، فإنه جوّز أن يكون الجار المذكور عتبان؛ لأنَّ النبي ﷺ آخى بينه وبين عمر، لكن لا يلزم من الإخاء أن يتجاورا، **والأخذ بالنَّص مقدَّم على الأخذ بالاستنباط**، وقد صرحت الرواية المذكورة عن ابن سعد أنَّ عمر كان مؤاخياً لأوس، فهذا بمعنى الصداقة لا بمعنى الإخاء الذي كانوا يتوارثون به ثم نسخ، وقد صرح به ابن سعد[2] بأن النبي ﷺ آخى بين أوس بن خَوَليّ وشُجاع بن وهب، كما صرح[3] بأنه آخى بين عمر وعتبان بن مالك، فتبيَّن أنّ معنى قوله: «كان مؤاخياً» أي: مصادقاً، ويؤيد ذلك أنَّ في رواية عبيد بن حنين: «وكان لي صاحب من الأنصار»».

* * *

(١) في «غوامض الأسماء المبهمة» (٩/ ٦٠٣) رقم (٢٠٧).
(٢) في «الطبقات الكبرى» (٣/ ٥٤٢) ترجمة (أوس بن خَوَليّ).
(٣) في «الطبقات الكبرى» (٣/ ٢٧٢) ترجمة (عمر)، و (٣/ ٥٥٠) ترجمة (عِتبان).

الموطن التاسع

أخرج البخاري في «صحيحه»: كتاب العلم: باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره: حديث رقم (٩١): عن زيد بن خالد الجهني؛ أن النبي ﷺ سأله رجل عن اللقطة، فقال: «اعرف وكاءها ـ أو قال: وعاءها ـ وعقاصها». . . الحديث.

قال ابن حجر في «الفتح» (١/ ١٨٧):

«قوله: (سأله رجل) هو عمير والد مالك. وقيل غيره[١] كما سيأتي في اللقطة».

---

(١) قال في «هدي الساري» (ص ٢٥٢) في (الفصل الثامن): (كتاب العلم): عن الرجل: «قيل: هو بلال، وقيل: هو الجارود، وقيل: عُمير والد مالك، وقيل: زيد بن خالد نفسه».

ثم فصَّل في هذه الأقوال (ص ٢٨٢ ـ ٢٨٣): (كتاب المزارعة والشرب) من الفصل نفسه، فقال: «هو عمير بن مالك، رواه الإسماعيلي وأبو موسى في «الذيل» من طريقه، وفي «الأوسط» للطبراني من طريق ابن لهيعة عن عمارة بن غزيّة عن ربيعة عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد أنه قال: سألت. وفي رواية سفيان الثوري عن ربيعة عند المصنف: «جاء أعرابي»، =

قلت: ثم **رجَّح** عند شرح حديث رقم (٢٤٢٧) في (كتاب اللقطة: باب ضالة الإبل) أنه **سويد الجهني**، ولم يذكر (عميراً) هذا، فقال في (٥/ ٨٠ ـ ٨١):

«قوله: (جاء أعرابي) في رواية مالك[١] عن ربيعة (جاء رجل)، وزعم ابن بشكوال[٢] وعزاه لأبي داود، وتبعه بعض المتأخرين؛ أنَّ السائل المذكور هو بلال المؤذن، ولم أر عند أبي داود في شيء من النسخ شيئاً من ذلك. وفيه بعد أيضاً؛ لأنه لا يوصف بأنه أعرابيّ.

= وذكر ابن بشكوال أنه بلال، وتعقب بأنه لا يقال له أعرابي، لكن الحديث في أبي داود، وفي رواية صحيحة: «جئت أنا ورجل معي»، فيُفسَّر الأعرابي بعمير بن مالك، ويحمل على أنه وزيد بن خالد جميعاً سألا عن ذلك، وكذا بلال، ثم وجدتُ في «معجم البغوي» وغيره من طريق عقبة بن سويد الجهني عن أبيه قال: سألت رسول الله ﷺ عن اللقطة، فقال: «عرِّفها سنة. . .» الحديث، وسنده جيد، **وهو أولى** ما فسّر به المبهم الذي في «الصحيح»».

قلت: سيأتي قريباً تراجع ابن حجر عن قوله هنا: **«لكن الحديث في أبي داود»**.

(١) في «الموطأ» (٢/ ١٢٨ ـ مع «تنوير الحوالك»).

(٢) في «غوامض الأسماء المبهمة» (١٣/ ٨٤١) رقم (٣٠٥).

وقيل: السائل هو الراوي، وفيه بُعد أيضاً لما ذكرناه. ومستند من قال ذلك ما رواه الطبراني[1] من وجه آخر عن ربيعة بهذا الإسناد فقال فيه: «إنه سأل النبي ﷺ»، لكن رواه أحمد[2] من وجه آخر عن زيد بن خالد فقال فيه: «إنه سأل النبي ﷺ: أو إن رجلاً سأل» على الشك، وأيضاً فإن في رواية ابن وهب المذكورة عن زيد بن خالد: «أتى رجل وأنا معه»، فدل هذا على أنه غيره، ولعله نسب السؤال إلى نفسه لكونه كان مع السائل.

ثم ظفرت بتسمية السائل، وذلك فيما أخرجه الحميدي، والبغوي، وابن السكن، والبارودي، والطبراني[3]؛ كلهم من طريق محمد بن معن الغفاري عن

---

(١) في «المعجم الكبير» (٥/ ٢٥٢) رقم (٥٢٥٣).

(٢) في «مسنده» (٤/ ١١٥).

(٣) في «المعجم الكبير» (٧/ ٩٠) رقم (٦٤٦٨)، وقال الهيثمي في «المجمع» (٥/ ١٢٩): «عقبة بن سويد مستور لم يضعّفه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح، ورواه البارودي ومطين، وعلّقه أبو داود».
قلت: ونسبه ابن كثير في «جامع المسانيد» (٦/ ٤٨) رقم (٢٠٤٢) لأبي نعيم، وأورد إسناده، وعنده «ربيع»! بدل «ربيعة»، فلتصحح.

ربيعة عن عقبة بن سويد الجهني عن أبيه؛ قال: «سألت رسول الله ﷺ عن اللقطة؟ فقال: عرفها سنة ثم أوثق وعاءها».

* * *

الموطن العاشر

أخرج البخاري في «صحيحه»: كتاب العلم: باب كتابة العلم: حديث رقم (١١٢)، بسنده إلى أبي هريرة؛ أن خزاعة قتلوا رجلاً من بني ليث عام فتح مكة بقتيل منهم قتلوه. . . الحديث.

قال ابن حجر في «الفتح» (١/ ٢٠٦):

«قوله: (إنَّ خزاعة) أي: القبيلة المشهورة والمراد واحد منهم، فأطلق عليه اسم القبيلة مجازاً، واسم هذا القاتل خراش بن أُميَّة الخزاعي، والمقتول منهم اسمه أحمر، والمقتول في الإسلام من بني ليث لم يسم».

قلت: ثم تراجع عن اسم المقتول الخزاعي هنا في شرحه حديث رقم (٦٨٨١): كتاب الديات: باب من قُتل له قتيل فهو بخير النَّظرين، فقال في (١٢/ ٢٠٥) ما نصُّه:

«وقد ذكرتُ في كتاب العلم أنَّ اسم القاتل من خزاعة خراش ـ بمعجمتين ـ ابن أُميَّة الخزاعي، وأنَّ المقتولَ منهم

في الجاهلية كان اسمُه أحمر، وأنَّ المقتولَ من بني ليث لم يُسمَّ وكذا القاتل، ثم رأيتُ في «السيرة النبوية» لابن إسحاق أنَّ الخزاعي المقتول؛ اسمه مُنبِّه».

* * *

الموطن الحادي عشر

أخرج البخاري في «صحيحه»: كتاب العلم: باب من خص بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لا يفهموا: حديث رقم (١٢٩)، بسنده إلى المعتمر قال: سمعت أنساً قال: ذُكر لي أن النبي ﷺ قال لمعاذ:

«من لقي الله لا يشرك به شيئاً؛ دخل الجنة» قال: ألا أبشِّر الناس؟ قال: «لا، إنِّي أخاف أنْ يتَّكِلوا».

قال ابن حجر في «الفتح» (١/ ٢٢٧):

«قوله: (ذُكِر لي) بالضم على البناء ما لم يسمَّ فاعلُه، ولم يسم أنس من ذكر له ذلك في جميع ما وقفت عليه من الطرق، وكذلك جابر بن عبد الله كما قدمناه من عند أحمد، لأن معاذاً إنما حدَّث به عند موته بالشام، وجابر وأنس إذ ذاك بالمدينة، فلم يشهداه، وقد حضر ذلك من معاذ عمرو ابن ميمون الأودي أحد المخضرمين، كما سيأتي عند المصنف في الجهاد، ويأتي الكلام على ما في سياقه من

الزيادة».

واقتصر ابن حجر في «الفتح» (٦/٥٨) تحت الحديث نفسه برقم (٢٨٥٦) في «صحيح البخاري»: كتاب الجهاد: باب اسم الفرس والحمار على قوله:

«قوله: (عن عمرو بن ميمون) هو الأودي بفتح الهمزة وسكون الواو، من كبار التابعين، وسيأتي أنه أدرك الجاهلية في أخبار الجاهلية».

ثم تراجع في «الفتح» (١١/٣٣٨) تحت حديث رقم (٦٥٠٠) من «صحيح البخاري»: كتاب الرقائق: باب من جاهد نفسه في طاعة الله: **عن كون الذي حدَّث أنساً عمرو بن ميمون**، فقال:

«وقد أشرتُ في شرحه في العلم إلى احتمال أن يكون أنس حمله عن عمرو بن ميمون الأودي عن معاذ، أو عن عبد الرحمن بن سمرة عن معاذ، وهذا كله بناء على أنه حديث واحد.

وقد رجح لي أنهما حديثان، وإن اتحد مخرجهما عن قتادة عن أنس، ومتنهما في كون معاذ ردف النبي ﷺ للاختلاف فيما ورد فيه، وهو أن حديث الباب في حق الله على العباد وحق العباد على الله، والماضي فيمن لقي الله لا

يشرك به شيئا، وكذا رواية أبي عثمان النهدي، وأبي رزين، وأبي العوام؛ كلهم عن معاذ عند أحمد، ورواية عمرو بن ميمون موافقة لرواية حديث الباب، ونحوها رواية عبدالرحمن بن سمرة عن معاذ عند النسائي.

والرواية الأخرى موافقة لرواية هشام التي في العلم، وقد أشرت إلى شيء من ذلك في «باب اسم الفرس والحمار»، من كتاب الجهاد، وقد جاء عن أنس عن معاذ نحو حديث الباب، أخرجه أحمد من طريق الأعمش عن أبي سفيان عن أنس قال: «أتينا معاذاً فقلنا: حدثنا من غرائب حديث رسول الله ﷺ، فذكر مثل حديث همام عن قتادة»».

* * *

الموطن الثاني عشر

أخرج البخاري في «صحيحه»: كتاب الغسل: باب إذا جامع ثم عاد: (رقم ٢٦٨) حديث أنس بن مالك قال: «كان النبيُّ ﷺ يدور على نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار، وهُنَّ إحدى عشْرة...».

قال ابن حجر في «الفتح» (١/ ٣٧٩): «وأغرب ابن العربي فقال: إن الله خص نبيَّه بأشياء، منها: أنه أعطاه ساعة في كل يوم، لا يكون لأزواجه فيها حق، يدخل فيها

على جميعهنّ، فيفعل ما يريد، ثم يستقرُّ عند من لها النوبة، وكانت تلك الساعة بعد العصر، فإن اشتغل عنها كانت بعد المغرب» قال: «ويحتاج إلى ثبوت ما ذكره مفصّلاً».

قلت: واستدراكه هذا على ابن العربي رجع عن بعضه عند شرحه كتاب النكاح: باب من طاف على نسائه في غُسلٍ واحد: حديث رقم (٥٢١٥)، فقال في «الفتح» (٩/ ٣١٦) ما نصُّه:

«وتقدّم أن ابن العربي نقل أنه كانت له ساعة من النهار لا يجب عليه فيها القسم، وهي بعد العصر، وقلُت: إني لم أجد لذلك دليلاً، ثم وجدتُ حديث عائشة الذي في الباب بعد هذا بلفظ: «كان إذا انصرف من العصر دخل على نسائه، فيدنو من إحداهن...» الحديث، وليس فيه بقية ما ذكر من أنّ تلك الساعة هي التي لم يكن القسم واجباً عليه فيها، وأنه ترك إتيان نسائه كلهن في ساعة واحدة على تلك الساعة[1]، ويرد عليه قوله في حديث أنس: «كان يطوف

---

(١) كذا في المطبوع!! وفي هامشه: «قال مصحح طبعة بولاق: لعل فيه سقطاً وتصحيفاً، ولعل الأصل: وإن ترك نسائه كلهن في ساعة واحدة محمول على تلك الساعة أو نحو ذلك».
قلت: وفي هذه سقط وتصحيف، وتأمل العبارة السابقة، تجد =

على نسائه في الليلة الواحدة. . .».

* * *

الموطن الثالث عشر

أخرج البخاري في «صحيحه»: كتاب الصلاة: باب الصلاة في السطوح والمنبر والخشب: رقم (٣٧٨): حديث أنس بن مالك؛ أن رسول الله ﷺ سقط عن فرسه، فجحشت ساقه ـ أو كتفه ـ **وآلى** من نساءه شهراً، قال ابن حجر في «الفتح» (١/ ٤٨٨):

«قوله: (وآلى من نساءه) أي: حلف لا يدخل عليهن شهراً، وليس المراد به الإيلاء المتعارف عليه بين الفقهاء».

ثم تراجع عن هذا الإطلاق في معنى (الإيلاء) عند شرحه حديث رقم (٥٢٨٩) من «صحيح البخاري»: كتاب الطلاق: باب قول الله تعالى ﴿للذين يؤلون من نسائهم تربُّص أربعة أشهر﴾، فقال في «الفتح» (٩/ ٤٢٧) ما نصُّه:

«وقد كنت أطلقت في أوائل الصلاة والمظالم[1] أن

= ذلك، والله الموفّق.

(١) انظر: كتاب المظالم: باب الغُرفة والعُلِّيَّة المشرفة وغير المشرفة في السُّطوح وغيرها: (٥/ ١١٦) رقم (٢٤٦٩). ولم =

المراد بقول أنس «آلى» أي حلف، وليس المراد به الإيلاء العرفي في كتب الفقه اتفاقاً، ثم ظهر لي أن فيه الخلاف قديماً، فليقيد ذلك بأنه على رأي معظم الفقهاء، فإنه لم ينقل عن أحد من فقهاء الأمصار أن الإيلاء ينعقد حكمه بغير ذكر ترك الجماعة إلا عن حماد بن أبي سليمان شيخ أبي حنيفة، وإن كان ذلك قد ورد عن بعض من تقدمه كما تقدم[١].

وفي كونه حراماً أيضاً خلاف، وقد جزم ابن بطال وجماعة بأنه ﷺ امتنع من جماع نسائه في ذلك الشهر، ولم أقف على نقل صريح في ذلك، فإنه لا يلزم من ترك دخوله عليهن أن لا تدخل إحداهن عليه في المكان الذي اعتزل فيه، إلا إن كان المذكور من المسجد، فيتم استلزام عدم الدخول عليهن مع استمرار الإقامة في المسجد العزم على ترك الوطء لامتناع الوطء في المسجد، وقد تقدم في النكاح

= يذكر شيئاً تحته في معنى الإيلاء، وإنما قال: «وسيأتي الكلام عليه في النكاح أيضاً».
ومن الملاحظ أن الحافظ يقع له هذا في غير موطن من «الفتح»! ولعل ذلك من سوء النسخ الخطية المعتمدة في النشر!

(١) في الصفحة السابقة لهذا النقل، وآثرت الاقتصار على الموطن الذي أثبت فيه التراجع، حتى لا تطول النقول، والله الهادي.

في آخر حديث عمر مثل حديث أنس في أنه آلى من نسائه شهراً، ومن حديث أم سلمة أيضاً آلى من نسائه شهراً، ومن حديث ابن عباس: أقسم أن لا يدخل عليهن شهراً، ومن حديث جابر عند مسلم: اعتزل نساءه شهراً.

وأخرج الترمذي من طريق الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت: «آلى رسول الله ﷺ من نسائه وحرم، فجعل الحرام حلالاً»، ورجاله موثقون، لكن رجح الترمذي إرساله على وصله. وقد يتمسك بقوله: «حرم» من ادعى أنه امتنع من جماعهن، لكن تقدم البيان الواضح أن المراد بالتحريم تحريم شرب العسل أو تحريم وطء مارية سريته، فلا يتم الاستدلال لذلك بحديث عائشة، وأقوى ما يستدل به لفظ: «اعتزل» مع ما فيه».

* * *

الموطن الرابع عشر

أخرج البخاري في «صحيحه»: كتاب الأذان: باب الدُّعاء قبل السلام: رقم (٨٣٢): حديث عائشة: «أن رسول الله ﷺ كان يدعو في الصلاة: اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر...، وفيه: «فقال له سائل»».

قال ابن حجر في «الفتح» (٢/ ٣٩) عن السائل:

«لم أقف على اسمه».

ثم تراجع عن عدم الوقوف هذا، عند شرح حديث رقم (٦٣٦٨): كتاب الدعوات: باب التَّعوُّذ من المأثم والمغرم، فقال في «الفتح» (١١/١٧٧):

«... فذكر الحديث مختصراً وفيه: «فقال له: يا رسول الله! إنك تكثر التعوذ» الحديث، وقد تقدم بيانه هناك، وقلت: إني لم أقف حينئذ على تسمية القائل، ثم وجدت تفسير المبهم في الاستعاذة للنسائي، كما أخرجه من طريق سلمة بن سعيد بن عطية عن معمر عن الزهري، فذكر الحديث مختصراً، ولفظه: «كان يتعوذ من المغرم والمأثم، قلت: يا رسول الله! ما أكثر ما تتعوَّذ من المغرم. قال: «إنه من غرم؛ حدث فكذب، ووعد فأخلف»[1]. فعرف أن السائل له عن ذلك عائشة راوية الحديث».

* * *

---

(١) أخرجه النسائي في «المجتبى»: كتاب الاستعاذة: باب الاستعاذة من المغرم والمأثم: (٨/٢٥٨ ـ ٢٥٩) رقم (٥٤٥٤).

الموطن الخامس عشر

أخرج البخاري في «صحيحه»: كتاب الجمعة: باب من قال في الخُطبة بعد الثناء: أما بعد، فعلَّق ابن حجر في «الفتح» (٢/ ٤٠٤) قبل حديث رقم (٩٢٢) على «أما بعد» الواردة في ترجمة البخاري، فقال:

«قال سيبويه: أما بعد: فمعناها: مهما يكن من شيء بعد».

ثم تراجع عن إطلاق هذا المعنى المنقول عن سيبويه في (أما بعد) عند شرح حديث رقم (٤٥٥٣): كتاب التفسير: باب ﴿قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء...﴾، فقال (٨/ ٢٢٠):

«... تقدم في الجمعة... ونقلتُ هناك أنّ سيبويه قال: إن معنى «أما بعد»: مهما يكن من شيء. وأقول هنا: سيبويه لا يخص ذلك بقولنا «أما بعد»، بل كل كلام أوله «أما» وفيه معنى الجزاء، قاله[1] في مثل «أما عبد الله فمنطلق»، والفاء لازمة في أكثر الكلام، وقد تحذف، وهو نادر».

---

(١) في كتابه «الكتاب» (٤/ ٢٣٥).

الموطن السادس عشر

أخرج البخاري في «صحيحه»: كتاب العيدين: باب الجراب والدَّرَق يوم العيد: رقم (٩٤٩) حديث عائشة: «دخل عليَّ رسول الله وعندي جاريتان تُغنِّيان».

قال ابن حجر في «الفتح» (٢/ ٤٤٠) في تحديد الجاريتين:

«وفي «العيدين» لابن أبي الدنيا من طريق فليح عن هشام بن عروة «وحمامة وصاحبتها تغنيان»، وإسناده صحيح، ولم أقف على تسمية الأُخرى».

ثم قال في شرح حديث رقم (٥١٦٢): كتاب النكاح: باب النسوة التي يهدين المرأة إلى زوجها ودعائهنّ بالبركة: (٩/ ٢٢٦) ما نصُّه:

«وكنتُ ذكرتُ هناك أن اسم إحداهما حمامة... وأني لم أقف على اسم الأُخرى، وقد جوَّزتُ الآن أن تكون هي زينب هذه».

فهذا فيه **تراجع عن عدم معرفة الأُخرى**، مع أنه وقع في الموطن الأول من «الفتح» ـ أعني (٢/ ٤٤٠) ـ بعد الكلام المزبور:

«لكن يحتمل أن يكون اسم الثانية زينب، وقد ذكره في كتاب النكاح».

قلت: والغالب على الظن أن هذا ليس من كلام المصنف، وإنما كتبه قارىء من العلماء - أو طلبة العلم النبهاء - على الحاشية، وأدخله النساخ في صلب الكلام، فتأمَّل.

* * *

الموطن السابع عشر

أخرج البخاري في «صحيحه»: كتاب الجنائز: باب فضل من مات له ولد فاحتسب: رقم (١٢٤٨)، بسنده إلى أنس رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ:

«ما من الناس من مسلم يتوفى له ثلاث لم يبلغوا الحِنث إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم».

قال ابن حجر في «الفتح» (٣/ ١١٩):

«وليس في شيء من هذه الطرق ما يصلح للاحتجاج، بل وقع في رواية شريك التي علق المصنف إسنادها كما سيأتي، ولم يسأله عن الواحد، وروى النسائي وابن حبان من طريق حفص بن عبيد الله عن أنس؛ أن المرأة التي قالت: واثنان، قالت بعد ذلك: يا ليتني قلت وواحد».

قلت: لم يتعرَّض هنا لاسم القائل «واثنان»، **وصرح بأنه لم يقع له هذا هنا** عند شرحه حديث رقم (٦٢٢٤): كتاب الرقائق: باب العمل الذي يُبتغى به وجهُ الله، وهو حديث أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «يقول الله تعالى: ما لعبدي المؤمن عندي جزاء إذا قبضت صفية من أهل الدنيا ثم احتسبه إلا الجنة».

قال ابن حجر في «الفتح» (١١/ ٢٤٣):

«والرواية التي فيها (ثم لم نسألهُ عن الواحد) لم يقع لي إذ ذاك وقوع السائل عن الواحد، وقد وجدت من حديث جابر ما أخرجه أحمد من طريق محمود بن لبيد [في الأصل محمود بن أسد]، عن جابر، وفيه: «قلنا: يا رسول الله! واثنان؟ قال: واثنان. قال محمود: فقلت لجابر: أراكم لو قلتم واحداً لقال واحد. قال: وأنا والله أظن ذلك»، ورجاله موثوقون».

قال أبو عبيدة: وورد في حديث ابن مسعود عند الترمذي (رقم ١٠٦١)، وابن ماجه (١٦٠٦)، وابن أبي شيبة (٣/ ٣٥٣)، وأحمد (٥/ ٣٥٥٤ و٦/ رقم ٤٠٧٧، ٤٠٧٨، ٤٠٧٩ ـ ط شاكر)، وأبو يعلى (٩/ رقم ٥١١٦، ٥٣٥٢)، في آخره: «فقال أبو ذر: قدّمت اثنين. قال ﷺ: واثنين. فقال أُبيّ بن كعب (سيّد القراء): لقد قدّمتُ واحداً. قال:

وواحداً». وإسناده فيه ضعف، إذ هو منقطع، ووقع فيه خلاف على ما بسطه ابن حجر في «تعجيل المنفعة» (٣٧٦ ـ ٣٧٧)، وسلفه المزي في «تهذيب الكمال» (٣/ق ١٦٤٥).

* * *

الموطن الثامن عشر

قال البخاري في «صحيحه»: كتاب الزكاة: باب الصدقة من كسب طيب، عقب حديث (١٤١٠):

«وقال ورقاء عن ابن دينار عن سعيد بن يسار...».

قال ابن حجر في «الفتح» (٣/ ٢٨٠ ـ ٢٨١):

«ولم أقف على رواية ورقاء هذه موصولة، وقد أشار الداودي إلى أنها وهم لتوارد الرواة عن أبي صالح دون سعيد ابن يسار، وليس ما قال بجيد؛ لأنه محفوظ عن سعيد بن يسار من وجه آخر، كما أخرجه مسلم[١]، والترمذي[٢]،

---

(١) في «صحيحه»: كتاب الزكاة: باب قبول الصّدقة من الكسب الطّيب (٢/ ٧٠٢).

(٢) في «جامعه»: أبواب الزكاة: باب ما جاء في فضل الصدقة: (٣/ ٤٩)، وقال: «حسن صحيح».

وغيرهما[1]. نعم، رواية ورقاء شاذة بالنسبة إلى مخالفة سليمان وعبد الرحمن، والله أعلم.

ثم تراجع عن وقوفه على رواية ورقاء موصولة، فذكر عند شرح حديث رقم (٧٤٣٠): كتاب التوحيد: باب قول الله تعالى: ﴿تعرج الملائكة والروح إليه﴾ أنه وقف عليها، فقال (١٣/ ٤١٧) ما نصُّه:

«وقوله: (يربيها لصاحبه) وقع في رواية المستملي «يربيها لصاحبها»، وهي رواية البيهقي، والباقي سواء، وقد ذكرت في الزكاة أنِّي لم أقف على رواية ورقاء هذه المعلقة، ثم وجدتها بعد ذلك عند كتابتي هنا، وقد تقدم شرح المتن في «كتاب الزكاة» ولله الحمد».

قال أبو عبيدة: ورواية ورقاء هذه الموصولة في «السنن الكبرى» للبيهقي (٤/ ١٧٧)، و«الغيلانيات» (رقم ٣٨٣ ـ بمراجعتي) لأبي بكر الشافعي، و«مسند أحمد» (٢/ ٣٣١).

---

(١) مثل: النسائي في «المجتبى»: كتاب الزكاة: الصدقة من غلول: (٥/ ٥٧)، وابن ماجه في «السنن»: كتاب الزكاة: باب فضل الزكاة: (١/ ٥٩٠)، والآجري في «الشريعة» (٣٢٠، ٣٢١)، وابن خزيمة في «التوحيد» (٦١)، وغيرهم.

الموطن التاسع عشر

أخرج البخاري في «صحيحه» كتاب جزاء الصيد: باب لا يعضد شجر الحرم: حديث رقم (١٨٣٢): بسنده إلى أبي شريح العدوي؛ أنه قال لعمرو بن سعيد وهو يبعث البعوث إلى مكة:

«ائذن لي أيُّها الأمير أُحدِّثك قولاً قام به رسول الله ﷺ للغد من يوم الفتح، فسمعتْه أُذناي، ووعاه قلبي، وأبصَرتْهُ عيناي حين تكلَّم به، إنَّه حَمِدَ الله، وأثنى عليه، ثم قال: «إنَّ مكة حرَّمها الله، ولم يحرِّمها النَّاسُ...» الحديث.

قال ابن حجر في «الفتح» (٤/ ٤٢):

«قوله: (عن أبي شريح العدوي): كذا وقع هنا، وفيه نظر؛ لأنَّه خزاعي من بني كعب بن ربيعة بن لحي، بطن من خزاعة، ولهذا يقال له الكعبي أيضاً، وليس هو من بني عدي، لا عدي قريش ولا عدي مضر، فلعله كان حليفاً لبني عدي بن كعب من قريش، وقيل: في خزاعة بطن يقال لهم بنو عدي.

وقد وقع في رواية ابن أبي ذئب عن سعيد: «سمعت

أبا شريح»[1] أخرجه أحمد».

قلت: **تراجع عن احتمال كون أبي شريح من حلفاء بني عدي** عند شرحه حديث رقم (٤٢٩٥): كتاب المغازي: باب منزل النبي ﷺ يوم الفتح، فقال في «الفتح» (٨/ ٢٠):

«قوله: (العدوي): كنتُ جوَّزتُ في الكلام على حديث الباب في الحج أنه من حلفاء بني عدي بن كعب؛ وذلك لأنَّني رأيتُه في طريق أُخرى الكعبي، نسبةً إلى بني كعب بن ربيعة بن عمرو بن لحي، ثم ظهر لي أنه نُسِبَ إلى بني عدي بن عمرو بن لحي وهم إخوة كعب، ويقعُ هذا في الأنساب كثيراً، ينسبون إلى أخي القبيلة».

* * *

الموطن العشرون

أخرج البخاري في «صحيحه»: كتاب الصيام: باب

---

(١) وكذا وقع غير منسوب عند البخاري في «صحيحه»: كتاب العلم: باب ليُبَلِّغ العِلمَ الشاهدُ الغائبَ: رقم (١٠٤)، وقال ابن حجر في «الفتح» (١/ ١٩٨): (عن أبي شريح) هو الخزاعي الصحابي»، وهذا مرجوع عنه بالكلام الآتي.

فضل الصوم: رقم (١٨٩٤): حديث أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «الصيام جُنَّة»، وفيه: «إلا الصوم فإنه لي».

قال ابن حجر في «الفتح» (٤/ ١٠٩) في شرح «الصوم لي» ما نصُّه:

«وقد بلغني أن بعض العلماء بلغها إلى أكثر من هذا، وهو الطالقاني في «حظائر القدس» له، ولم أقف عليه».

ثم تراجع عن قوله: «ولم أقف عليه»، عند شرحه حديث رقم (٥٩٢٧): كتاب اللباس: باب ما يذكر في المسك. فقال في «الفتح» (١٠/ ٣٦٩) ما نصُّه:

«وقد تقدم شرح هذا الحديث مستوفى في كتاب الصِّيام، مع الإشارة إلى ما بيَّنتُ هنا، وذكرتُ أقوال العلماء في معنى إضافته سبحانه وتعالى الصِّيام إليه بقوله: «فإنَّه لي»، ونقلتُ عن أبي الخير الطالقاني أنه أجاب عنه أجوبة كثيرة، نحو الخمسين، وإنني لم أقف عليه.

وقد يسر الله تعالى الوقوف على كلامه، وتتبعت ما ذكره متأملاً، فلم أجد فيه زيادة على الأجوبة العشرة التي حرَّرتُها هناك إلا إشارات صوفية وأشياء تكرَّرت معنىً، وإنْ تغايرتْ لفظاً، وغالبها يمكن ردُّها إلى ما ذكرتُه».

الموطن الحادي والعشرون

أخرج البخاري في «صحيحه»: كتاب فرض الخمس: باب فرض الخمس: حديث رقم (٣٠٩٤)، وفيه:

(فقال عباس: يا أمير المؤمنين! اقض بيني وبين هذا)، زاد شعيب ويونس: (فاستبَّا؛ عليٌّ وعباس).

قال ابن حجر في «الفتح» (٦/ ٣٠٥):

«ولم أرَ في شيء من الطرق أنه صدر من علي في حق العباس شيء بخلاف ما يفهم قوله في رواية عقيل «استبَّا»».

قلت: **وتراجع** عند شرحه حديث رقم (٧٣٠٥) - وفيه: «اقضِ بيني وبين الظالم، استبَّا» -: في كتاب «الاعتصام بالكتاب والسنة»: باب ما يكره من التعمُّق والتنازع والغُلوّ عن قوله: «**أنه صدر من علي...**» بتوجيه جيِّد لمعنى الظُّلم، فقال في «الفتح» (١٣/ ٢٨١):

«وقد مضى بعضُ هذا في شرح الحديث في فرض الخمس، وفيه أنَّني لم أقف في شيء من طرق هذه القصَّة على كلام لعليٍّ في ذلك، وإنْ كان المفهوم من قوله: «استبَّا» بالتثنية؛ أن يكون وقع منه في حقِّ العباس كلامٌ، وقال غيره: حاشا عليّاً أن يكون ظالماً، والعبَّاسُ أن يكون

ظالماً، بنسبة الظُّلم إلى علي وليس بظالم، وقيل في الكلام حذف، تقديره: أي هذا الظالم إنْ لم يُنْصِفا، أو التقدير: «هذا كالظالم»، وقيل: هي كلمةٌ تُقال في الغضب، لا يراد بها حقيقتُها، وقيل لما كان الظلم يُفَسَّر بأنَّه وَضْعُ الشَّيء في غير موضعه تناول الذَّنب الكبير والصغير، وتناول الخَصْلة المباحة التي لا تليق عُرفاً فيحمل الإطلاق على الأخيرة، والله أعلم».

* * *

الموطن الثاني والعشرون

أخرج البخاري في «صحيحه»: كتاب بدء الخلق: باب ذكر الملائكة: (رقم ٣٢١٣) حديث البراء رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ لحسَّان: «اهجُهُم ـ أو هاجهم ـ وجبريل معك».

قال ابن حجر في «الفتح» (٦/ ٣١٠) في شرحه:

«وقوله: (قال النبي ﷺ لحسان) يقتضي أنه من مسند (البراء بن عازب)، ولكن أخرجه الترمذي من رواية يزيد بن زريع عن سعيد، فجعله من رواية البراء عن حسان».

وتراجع عن نسبة هذا الحديث للترمذي، وذكر أن هذه النسبة غلط، وبيّن سبب هذا الوهم عند شرحه حديث رقم

(٦١٥٣): كتاب الأدب: باب هجاء المشركين، فقال في «الفتح» (١٠/ ٥٤٧):

«قوله: (عن البراء أن النبي ﷺ قال لحسان)، هكذا رواه أكثر أصحاب شعبة، فقال فيه: «عن البراء عن حسان»، جعله من مسند (حسان)، أخرجه النسائي، وقد أوردت هذا في الملائكة من بدء الخلق معزوّاً إلى الترمذي، وهو سهو، كأنه سببه التباس الرقم، فإنه للترمذي (ت)، وللنسائي (ن)، وهما يلتبسان».

* * *

الموطن الثالث والعشرون

أخرج البخاري في «صحيحه»: كتاب المناقب: باب وفاة النبي ﷺ: رقم (٣٥٣٦): حديث عائشة رضي الله عنها، جاء في آخره:

«قوله: (قال ابن شهاب: وأخبرني سعيد بن المسيب مثله)».

قال ابن حجر في «الفتح» (٦/ ٥٦٠):

«أي: مثل ما أخبر عروة عن عائشة، وقول ابن شهاب موصول بالإسناد المذكور[1]، وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق موسى بن عقبة عن ابن شهاب بالإسنادين معاً مفرقاً، وهو مرسل سعيد بن المسيب، ويحتمل أن يكون سعيد أيضاً سمعه من عائشة رضي الله عنها».

وفاته طريق عند البخاري في «الصحيح»: كتاب الاستئذان: باب المعانقة وقول الرجل: كيف أصبحت؟ رقم (٦٢٦٦): بسنده إلى يونس[2] عن ابن شهاب به، وتنبه عليه

---

(١) وهذا مرجوع عنه بالكلام الوارد في الهامش الآتي.

(٢) ووقف عليه من طريق يونس عند شرحه حديث رقم (٤٤٦٦): كتاب المغازي: باب وفاة النبي ﷺ، ولكن عند الإسماعيلي لا البخاري!! فقال في «الفتح» (٨/ ١٥١):
«وقوله: «مثله» يحتمل أن يريد أنه حدّثه بذلك عن عائشة أو أرسله، والقصد بالمثل المتن فقط» انتهى.
قلت: وهذا يخالف ما ورد آنفاً من قوله (٦/ ٥٦٠) في شرحه «مثله»: «وقول ابن شهاب موصول بالإسناد المذكور»!!
ثم قال (٨/ ١٥١): «وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عائشة رضي الله عنها، وقد جوَّزت أن يكون موصولاً لما شرحت هذا الحديث في =

هناك، وأنه كان حقّاً عليه أن يذكره هنا، فقال (١١/ ٥٨):

«قوله: (وحدثنا أحمد بن صالح)، وهو إسناد آخر إلى الزهري يَردُّ على من ظنَّ انفراد شعيب به، وقد بيَّنتُ هناك[١] أنَّ الإسماعيلي أخرجه أيضاً من رواية صالح بن كيسان، **ولم أستحضر حينئذ رواية يونس هذه**، فهم على هذا ثلاثة من حفّاظ أصحاب الزهري رووه عنه، وسياق المصنف على لفظ أحمد بن صالح هذا، وسياقه هناك على لفظ شعيب، والمعنى متقارب، وقد ذكرتُ شرحه هناك».

* * *

الموطن الرابع والعشرون

ذكر ابن حجر في شرح حديث رقم (٢٩٣١): كتاب الجهاد: باب الدُّعاء على المشركين بالهزيمة والزَّلزلة، وفي إسناده: «أخبرنا عيسى: حدثنا هشام».

= أوائل وفاة ـ وفي المطبوع: «صفة» وهو خطأ ـ النبي ﷺ حتى ظفرتُ به الآن، كما حررتُ».

قلت: وسيأتي أنه ظفر به من طريق يونس عند البخاري في «الصحيح».

(١) أي: في الوفاة النَّبويَّة.

فقال في «الفتح» (٦/ ١٠٦) في تعيين من هو «هشام»؟ ما نصُّه:

«هو الدَّستوائي، وزعم الأصيلي أنه ابن حسَّان، ورام بذلك تضعيف الحديث، فأخطأ من وجهين، وتجاسر الكرماني، فقال: المناسب أنه هشام بن عروة».

قلت: ثم تراجع عن تعيينه بـ (الدستوائي) وصوّب أنه (ابن حسان)، وذلك في موطنين لاحقين:

أحدهما: عند شرحه حديث رقم (٤١١١): كتاب المغازي: باب غزوة الخندق، قال ما نصه (٧/ ٤٠٥):

«... وهشام كنتُ ذكرت في الجهاد أنه الدستوائي، لكن جزم المزي في «الأطراف»[١] أنه ابن حسان، ثم وجدتُه مصرحاً به في عدة طرق[٢]، فهذا هو المعتمد،

---

(١) (٧/ ٤٢٩) رقم (١٠٢٣٢).

(٢) صرح به البخاري نفسه في «صحيحه»: كتاب الدعوات: باب الدُّعاء على المشركين: (١١/ ١٩٤) رقم (٦٣٩٦)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/ ٤٢١)، وأبو داود في «السنن» (١/ ١٦٦)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢/ ٧١، ٧٢)، =

وأما تضعيف الأصيلي للحديث به؛ فليس بمعتمد. . .».

والآخر: عند شرحه حديث رقم (٦٣٩٦): كتاب الدعوات: باب الدُّعاء على المشركين ـ وفيها التصريح بأنه ابن حسان ـ قال (٨/ ١٩٥ ـ ١٩٦):

«وقوله: «حدثنا هشام بن حسان»، يرجح قول من قال في الرواية التي مضت في الجهاد من طريق عيسى بن يونس: «حدثنا هشام»؛ أنه ابن حسان، وقد كنت ظننت أنه الدستوائي، ورددت على الأصيلي حيث جزم بأنه ابن حسان، ثم نقل تضعيف هشام بن حسان يروم رد الحديث فتعقبته هناك، ثم وقفت على هذه الرواية فرجعت عما ظننته، لكن أجيب الآن عن تضعيفه لهشام بأن هشام بن

= والدارمي في «السنن» (١/ ٢٨٠)، وعبد بن حميد في «المنتخب» رقم (٥٥)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» رقم (١٨٠)، وفي «السنن الكبرى» (١/ ٤٥٩)، وابن حزم في «المحلى» (٤/ ٢٥٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٤/ ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٢/ ٢٣٤)، والصريفيني في «التعاليق والموافقات» (ق ٢٢/ب)، والذهبي في «السير» (٢٣/ ٢٨٤).

حسان وإن تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه، لكن لم يضعفه بذلك أحد مطلقاً، بل بقيد بعض شيوخه، واتفقوا على أنه ثبت في الشيخ الذي حدث عنه بحديث الباب، وهو محمد ابن سيرين. . .» وفصل في ذلك.

* * *

الموطن الخامس والعشرون

ذكر ابن حجر في شرح كتاب فضائل الصحابة: باب مناقب الحسن والحسين: عند شرح حديث أنس رقم (٣٧٥٣):

«لم يكن أحدٌ أشبه بالنبي ﷺ من الحسن بن علي» أسماء الذين يشبهون النبي ﷺ، فقال (٧/ ٩٧ ـ ٩٨):

«والذين كانوا يشبهون بالنبي ﷺ غير الحسن والحسين: جعفر بن أبي طالب، وابنه عبد الله بن جعفر، وقثم ـ بالقاف ـ ابن العباس بن عبد المطلب، وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب، ومسلم بن عقيل بن أبي طالب.

ومن غير بني هاشم: السائب بن يزيد المطلبي الجد الأعلى للإمام الشافعي، وعبد الله بن عامر بن كريز

العبشمي، وكابس بن ربيعة بن عدي، فهؤلاء عشرة نظم منهم أبو الفتح بن سيد الناس خمسة. (وذكر شعراً).

وزادهم شيخنا أبو الفضل بن الحسين الحافظ اثنين، وهما الحسين، وعبد الله بن عامر بن كريز، ونظم ذلك في بيتين وأنشدناهما وهما: (وذكر شعراً).

وزاد فيهم بعض أصحابنا ثامناً، وهو عبد الله بن جعفر، ونظم ذلك في بيتين أيضاً، وقد زدت فيهما مسلم بن عقيل، وكابس بن ربيعة؛ فصاروا عشرة، ونظمت ذلك في بيتين وهما:

شبه النبي لعشر سائب وأبي
سفيان والحسنين الطاهرين هما
وجعفر وابنه ثم ابن عامر هم
ومسلم كابس يتلوه مع قثماً

وقد وجدت بعد ذلك أن فاطمة ابنته عليها السلام كانت تشبهه، فيمكن أن يغير من البيت الأول قوله: «لعشرة فيجعل «لياء» وهو بالحساب أحد عشر، ويغير «الطاهرين

هما» فيجعل «ثم أمهما».

ثم وجدت أن إبراهيم ولده عليه السلام كان يشبهه، فيغير قوله لياء فيجعل «ليب» وبدل الظاهرين هما «الخال أمهما»، ثم وجدت في قصة جعفر بن أبي طالب أن ولديه عبد الله وعوناً كان يشبهانه؛ فيجعل أول البيت «شبه النبي ليج»، والبيت الثاني «وجعفر ولداه وابن عامر هم» إلخ، ووجدت من نظم الإمام أبي الوليد بن الشحنة قاضي حلب، ولم أسمعه منه: (وذكر شعراً).

فزاد ابن عقيل الثاني، وعثمان، وابن النجاد، وأخل ممن ذكرته بابن جعفر الثاني، وأراد هو بقوله: «عبدان» تثنية عبد وهما عبد الله بن جعفر وعبد الله بن الحارث، ولو كان أراد اسماً مفرداً لم يتم له خمسة عشر.

وقد تعقب قوله «ابنا عقيل» بالتثنية مع قوله: «ومسلم»؛ لأن مسلماً هو ابن عقيل، ثم وجدت الجواب عنه يؤخذ مما ذكره أبو جعفر بن حبيب؛ أن مسلم بن معتب بن أبي لهب ممن كان يشبهه، ومسلم بن عقيل ذكره ابن حبان في «ثقاته»، ومحمد بن عقيل ذكره المزي في «تهذيبه»، وذكر في «المحبر» أن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن

الحارث بن عبد المطلب الملقب ببة كان يشبهه، وذكر ذلك ابن عبد البر في «الاستيعاب» أيضاً.

وأراد ابن الشحنة بقوله: «عثم» ترخيم عثمان، واعتمد على ما جاء في حديث عائشة: «أن النبي ﷺ قال لابنته أم كلثوم لما زوجها عثمان: إنه أشبه الناس بجدك إبراهيم وأبيك محمد»، وهو حديث موضوع كما قاله الذهبي في ترجمة عمرو بن الأزهر أحد رواته، وهو وشيخه خالد بن عمرو كذبهما الأئمة، وانفرد بهذا الحديث، والمعروف في صفة عثمان خلاف ذلك.

وأراد بابن النجاد علي بن علي بن النجاد بن رفاعة، واعتمد على ما ذكره ابن سعد عن عثمان أنه كان يشبهه، وهذا تابعي صغير متأخر عن الذين تقدم ذكرهم؛ لذلك لم أعول عليه.

وعلى تقدير اعتباره يكون قد فاته ممن وصف بذلك القاسم بن عبد الله بن محمد بن عقيل، وإبراهيم بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي، ويحيى بن القاسم بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي، فكل من هؤلاء مذكور في كتب الأنساب أنه كان يشبهه، حتى إن

يحيى المذكور كان يقال له «الشبيه» لأجل ذلك.

والمهدي الذي يخرج آخر الزمان جاء أنه يشبهه، ويواطىء اسمه واسم أبيه اسم النبي ﷺ واسم أبيه، وذكر ابن حبيب أيضاً محمد بن جعفر بن أبي طالب، وهو غلط؛ لأنه وقع في الخبر الذي تقدم في جعفر أنه قال في حق محمد بن جعفر شبيه عمه أبي طالب، وقد سلم ابن الشحنة منه، وقد غيرت بيتيَّ هكذا:

شبـــه النبـــي ليـــه ســـائـــب وأبـــي
سفيـــان والحسنيـــن الخـــال أمهمـــا
وجعفـــر ولـــديـــه وابـــن عـــامـــر كـــا
بـــس ونجلـــي عقيـــل ببـــة قثمـــاً

فاقتصرت على ثلاثة عشر ممن ذكرهم ابن الشحنة، وأبدلتهما باثنين فوفيت عدته مع السلامة مما تعقب عليه، والله الموفق.

وذكر ابن يونس في «تاريخ مصر» عبد الله بن أبي طلحة الخولاني، وأنه شهد فتح مصر، وأمره عمر بأن لا يمشي إلا مقنعاً؛ لأنه كان يشبه النبي ﷺ، قال: وكان له

عبادة وفضل، وفي قصة الكاهنة مع أويس أنها قالت لهم: أشبه الناس بصاحب المقام ـ أي إبراهيم الخليل ـ هذا، تشير إلى محمد ﷺ».

قلت: وعلى الرغم من تطويل نَفَسِه هنا، وأنه قرر شيئاً بالنظم، ثم **تراجع عنه**، وهو في الموضع نفسه، إلا أنه لم **يسلم** له هذا النظم من **التغيير والتبديل**، فذكر في شرح حديث رقم (٤٢٥١): كتاب المغازي: باب عُمرة القضاء: أنه غيَّر هذا النَّظم، وهذا نص كلامه (٧/ ٥٠٧) قال:

«... وقد ذكرتُ أسماءهم[١] في مناقب الحسن، وأنهم عشرة أنفس، غير فاطمة عليها السلام، وقد كنتُ نظمتُ إذ ذاك بيتين في ذلك وقفت بعد ذلك في حديث أنس على أن إبراهيم ولد النبي ﷺ كان يشبهه، وكذا في قصة جعفر بن أبي طالب؛ أن ولديه عبد الله وعوفاً كانا يشبهانه، فغيرت البيتين الأولين بالزيادة فأصلحتهما هناك، ورأيت إعادتهما هنا ليكتبهما من لم يكن كتبهما إذ ذاك:

---

(١) أي: أسماء من يُشبه النبي ﷺ.

شبـــه النبـــي ليـــج ســـائـــب وأبـــي
سفيـــان والحسنيـــن الخـــال أمهمـــا

وجعفـــر ولـــداه وابـــن عـــامـــرهـــم
ومسلـــم كـــابـــس يتلـــوه مـــع قثمـــاً

ووقع في تراجم الرجال وأهل البيت ممن كان يشبهه ﷺ من غير هؤلاء عدة: منهم إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، ويحيى بن القاسم بن محمد ابن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي، وكان يقال له الشبيه، والقاسم بن عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، وعلي بن علي بن عباد ابن رفاعة الرفاعي شيخ بصري من أتباع التابعين، ذكر ابن سعد عن عفان قال: كان يشبه النبي ﷺ، وإنما لم أدخل هؤلاء في النظم لبعد عهدهم عن عصر النبي ﷺ، فاقتصرت على من أدركه، والله أعلم».

قال أبو عبيدة: أطلت النّقل هنا لما فيه من جمع واستقصاء فريد لما ورد في هذا الباب، والله الموفِّق.

* * *

الموطن السادس والعشرون

ذكر ابن حجر في شرح كتاب مناقب الأنصار: باب قول الله عز وجل: ﴿ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة﴾، عند شرح حديث أبي هريرة رقم (٣٧٩٨)، وفيه: «أن رجلاً أتى النبي ﷺ... فقال: من يضم - أو يضيف - هذا؟ فقال رجل من الأنصار: أنا».

قال عن الرجل الآتي في «الفتح» (٧/ ١١٩): «لم أقف على اسمه».

ووقف عليه وعيّنه في شرح حديث رقم (٤٨٨٩): كتاب التفسير: باب ﴿ويؤثرون على أنفسهم...﴾ فقال في (٨/ ٦٣٢):

«هذا الرجل هو أبو هريرة، وقع مفسّراً في رواية الطبراني، وقد نسبتُه في المناقب إلى تخريج أبي البختري الطائي في صفة النبي ﷺ، وأبو البختري لا يوثق به».

* * *

الموطن السابع والعشرون

أخرج البخاري في «صحيحه» كتاب المغازي: باب مرض النبي ﷺ ووفاته: (رقم ٤٤٣٩) حديث عائشة: «إنّ رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى نفث على نفسه بالمعوذات».

قال ابن حجر في «الفتح» (٨/ ١٣١):

«والمراد بالمعوّذات: سورة ﴿قل أعوذ برب الفلق﴾، و﴿قل أعوذ برب الناس﴾، وجمع إما باعتبار أنّ أقل الجمع اثنان، أو باعتبار أن المراد: الكلمات التي يقع التعوذ بها من السورتين...».

ثم تراجع عن هذا عند شرحه للحديث نفسه برقم (٥٠١٦): كتاب فضائل القرآن: باب فضل المعوّذات: فقال في «الفتح» (٩/ ٦٢):

«وقد كنتُ جوّزتُ في باب الوفاة النبوية في كتاب المغازي؛ أنّ الجمع فيه بناء على أن أقل الجمع اثنان، ثم ظهر من حديث هذا الباب[1] أنه على الظاهر، وأن المراد

---

(١) ولفظ حديث البخاري برقم (٥٠١٧): عن عائشة: «أنّ النبي =

بأنه كان يقرأ بالمعوذات، أي: السور الثلاث، وذكر سورة الإخلاص معهما تغليباً؛ لما اشتملت عليه من صفة الرب، وإن لم يصرح فيها بلفظ التعويذ. وقد أخرج أصحاب «السنن الثلاثة» وأحمد وابن خزيمة وابن حبان من حديث عقبة بن عامر قال: قال لي رسول الله ﷺ: «قل هو الله أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس؛ تعوَّذ بهنّ، فإنه لم يتعوّذ بمثلهنّ».

* * *

الموطن الثامن والعشرون

أخرج البخاري في «صحيحه»: كتاب اللباس: باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت: حديث (٥٨٨٦)، بسنده إلى ابن عباس قال:

«لعن النبي ﷺ المخنثين من الرجال والمترجلات من

= ﷺ كان إذا آوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفّيه ثم نفث فيهما، فقرأ: ﴿قل هو الله أحد﴾، و﴿قل أعوذ برب الفلق﴾، و﴿قل أعوذ برب الناس﴾، ثم يمسح بها ما استطاع من جسده».

وهذا غير الحديث السابق، فتأمل!

النساء، وقال: أخرجوهم من بيوتكم. قال: فأخرج النبي ﷺ فلاناً، وأخرج عمر فلانة».

قال ابن حجر في «الفتح» (١٠/ ٣٣٤):

«قوله: (فأخرج النبي ﷺ فلاناً وأخرج عمر فلانة)، كذا في رواية أبي ذر (فلانة) بالتأنيث، وكذا وقع في «شرح ابن بطال»، والباقين «فلاناً» بالتذكير، وكذا عند أحمد.

وقد أخرج الطبراني[1]، وتمام الرَّازي في «فوائده»[2] من حديث واثلة مثل حديث ابن عباس هذا بتمامه، وقال فيه: «وأخرج النبي ﷺ أنجشة وأخرج عمر فلاناً»[3].

---

(١) في «الكبير» (٢٢/ ٨٥).

(٢) (٣/رقم ١٢٤٠ ـ مع ترتيبه «الروض»).

(٣) قلت: إسناده تالف، فيه جناح مولى الوليد، ضعّفه الأزدي، كما في «اللسان» (٢/ ١٣٨ ـ ١٣٩)، وحماد مولى بني أمية، قال الأزدي: متروك، كما في «اللسان» (٢/ ٣٥٥)، وعنبسة بن سعيد ضعيف، كما في «التقريب».

فالحديث ليس صحيحاً وليس حسناً، وإن سكت عنه ابن حجر في «الفتح»!! كيف، وهو القائل عنه في «الإصابة» (١/ ٦٨): «سنده ليِّن»؟!

وأنجشة هو العبد الأسود الذي كان يحدو بالنساء، وسيأتي خبره في ذلك في كتاب الأدب، وقد تقدَّم ذكر أسامي من كان في العهد النبوي من المخنثين، ولم أقف في شيء من الروايات على تسمية الذي أخرجه عمر».

قلت: ووقف على من أخرجه عمر من المدينة عند شرحه حديث رقم (٦٨٣٤) في كتاب الحدود: باب نفي أهل المعاصي والمخنّثين؛ فقال تحته في «الفتح» (١٢/ ١٥٩) ما نصُّه:

«قوله: (وأخرج عمر فلاناً) سقط لفظ عمر من رواية غير أبي ذر، وقد أخرج أبو داود الحديث عن مسلم بن إبراهيم شيخ البخاري، فيه بعد قوله: «وقال: أخرجوهم من بيوتكم، وأخرجوا فلاناً وفلاناً ـ يعني المخنثين ـ».

وتقدم في اللباس عن معاذ بن فضالة عن هشام كرواية أبي ذر هنا، وكذا عند أحمد عن يزيد بن هارون وغيره عن هشام، وذكرت هناك اسم من نفاه النبي ﷺ من المدينة، ولم أذكر اسم الذي نفاه عمر، ثم وقفتُ في «كتاب المغربين» لأبي الحسن المدائني من طريق الوليد بن سعيد قال:

«سمع عمر قوماً يقولون: أبو ذؤيب أحسن أهل

المدينة، فدعا به، فقال: أنت لعمري. فاخرج عن المدينة.

فقال: إن كنت تخرجني فإلى البصرة، حيث أخرجت يا عمر! نصر بن حجاج»[1].

اخر ما تيسَّر من الوقوف عليه من التراجعات
والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

---

(١) أخرج قصة أبي ذؤيب: ابن سعد في «طبقاته» (٣/ ٢٨٥)، وابن ديزيل في «جزئه» (رقم ٩)، والخرائطي ـ كما في «الإصابة» ـ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٧/ ق ٥٣٨، ٥٤١)، والذهبي في «تذكرة الحفاظ» (٢/ ٦٠٨) بإسناد رجاله ثقات، ولكنه منقطع بين عبد الله بن بريدة وعمر.

وأخرج قصة نصر بن الحجاج: عبدالرزاق في «المصنف» (٧/ ١٥٢)، وابن ديزيل في «جزئه» (رقم ١٠، ١١، ١٢)، والخرائطي ـ كما في «الإصابة» ـ، وأبو القاسم في «أخباره» (٢٠٩)، والقاضي المعافى في «الجليس الصالح» (٣/ ٣٤٤)، وابن أبي الدنيا في «الإشراف» (رقم ٢٥٦)، وابن الأنباري ـ كما في «مسند الفاروق» (١/ ٤٢٢) ـ وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٧/ ق ٥٣٩،٥٤١)، من طرق عن عمر، ولا تسلم طريق منها من ضعف، ولعلي ـ إن شاء الله تعالى ـ أفصل ذلك في كتابي «قصص لا تثبت»، يسر الله ذلك بمنه وكرمه.

المواطن المرجوع عنها

الصفحة	الموطن المرجوع عنه/ التراجع
١٤	هدي الساري (ص٢٥١)/ (١/ ١٤٩) رقم (٦٣) كتاب العلم
١٥ـ١٦	هدي الساري: كتاب المحصر (ص٢٧٦)/ (٤/ ٧٩ـ٨٠) رقم (١٨٦٦) كتاب جزاء الصيد
١٧	هدي الساري: كتاب النكاح (ص٣٢٢)/ (٩/ ٢٢٦) رقم (٥١٦٢) كتاب النكاح
١٨	هدي الساري: كتاب النكاح (ص ٣٢٢)/ (٩/ ١٩٧) رقم (٥١٣٨، ٥١٣٩) كتاب النكاح
١٩	هدي الساري: كتاب الأشربة (ص٣٢٨)/ (١٠/ ٧٧) رقم (٥٦١٣) كتاب الأشربة
٢١	هدي الساري: كتاب المرض والطب (ص٣٢٨)/ (١٠/ ٢٢٨) رقم (٥٧٦٣) كتاب الطب
٢٢	(١/ ٢٤٩) كتاب الوضوء رقم (١٤٦)/ (٨/ ٤٦٣) رقم (٤٧٥٠) كتاب التفسير
٢٣	(١/ ١٨٥) كتاب العلم رقم (٨٩)/ (٩/ ٢٨١) رقم (٥١٩١) كتاب النكاح
٢٦	(١/ ١٨٧) كتاب العلم رقم (٩١)/ (٥/ ٨٠ـ٨١) رقم (٢٤٢٧) كتاب اللقطة
٢٨	(١/ ٢٠٦) كتاب العلم رقم (١١٢)/ (١٢/ ٢٠٥) رقم

(٦٨٨١) كتب الديات

٣٠ (١/٢٢٧) كتاب العلم رقم (١٢٩)/(١١/٣٣٨) رقم (٦٥٠٠) كتاب الرقائق

٣٢ (١/٣٧٩) كتاب الغسل رقم (٢٦٨)/(٩/٣١٦) رقم (٥٢١٥) كتاب النكاح

٣٣ (١/٤٨٨) كتاب الصلاة رقم (٣٧٨)/(٩/٤٢٧) رقم (٥٢٨٩) كتاب الطلاق

٣٦ (٢/٣٩) كتاب الأذان رقم (٨٣٢)/(١١/١٧٧) رقم (٦٣٦٨) كتاب الدعوات

٣٧ (٢/٤٠٤) كتاب الجمعة رقم (٩٢٢)/(٨/٢٢٠) رقم (٤٥٥٣) كتاب التفسير

٣٨ (٢/٤٤٠) كتاب العيدين رقم (٩٤٩)/(٩/٢٢٦) رقم (٥١٦٢) كتاب النكاح

٤٠ (٣/١١٩) كتاب الجنائز رقم (١٢٤٨)/(١١/٢٤٣) رقم (٦٢٢٤) كتاب الرقائق

٤٢ (٣/٢٨٠ـ٢٨١) كتاب الزكاة رقم (١٤١٠)/(١٣/٤١٧) رقم (٧٤٣٠) كتاب التوحيد

٤٤ (٤/٤٢) كتاب جزاء الصيد رقم (١٨٣٢)/(٨/٢٠) رقم (٤٢٩٥) كتاب المغازي

٤٥ (٤/١٠٩) كتاب فضل الصوم رقم (١٨٩٤)/(١٠/٣٦٩) رقم (٥٩٢٧) كتاب اللباس

٤٦	(٦/ ٣٠٥) كتاب فرض الخمس رقم (٣٠٩٤)/ (١٣/ ٢٨١) رقم (٧٣٠٥) كتاب الاعتصام
٤٨	(٦/ ٣١٠) كتاب بدء الخلق رقم (٣٢١٣)/ (١٠/ ٥٤٧) رقم (٦١٥٣) كتاب الأدب
٤٩ـ٥٠	(٦/ ٥٦٠) كتاب المناقب رقم (٣٥٣٦)/ (١١/ ٥٨) رقم (٦٢٦٦) كتاب الاستئذان
٥١	(٦/ ١٠٦) كتاب الجهاد رقم (٢٩٣١)/ (٧/ ٤٠٥) رقم (٤١١١) كتاب المغازي
٥٢	(٦/ ١٠٦) كتاب الجهاد رقم (٢٩٣١)/ (٨/ ١٩٥ـ١٩٦) رقم (٦٣٩٦) كتاب الدعوات
٥٨	(٧/ ٩٧ـ٩٨) كتاب فضائل الصحابة رقم (٣٧٥٣)/ (٧/ ٥٠٧) رقم (٤٢٥١) كتاب المغازي
٦٠	(٧/ ١١٩) كتاب مناقب الأنصار رقم (٣٧٩٨)/ (٨/ ٦٣٢) رقم (٤٨٨٩) كتاب التفسير
٦١	(٨/ ١٣١) كتاب المغازي رقم (٤٤٣٩)/ (٩/ ٦٢) رقم (٥٠١٦) كتاب فضائل القرآن
٦٤	(١٠/ ٣٣٤) كتاب اللباس رقم (٥٨٨٦)/ (١٢/ ١٥٩) رقم (٦٨٣٤) كتاب الحدود

* * *

الموضوعات والمحتويات

* * *